

3093 - هل يجب تغيير اسمها بعد إسلامها لأجل الحجّ

السؤال

أسلمت منذ فترة وأريد الذهاب لأداء مناسك الحج ، وقد سمعت بأنني لا أستطيع أداء المناسك إلا بعد أن أغير أسمى النصراني إلى اسم إسلامي فهل هذا صحيح وهل يجب علي أن أغيره من كل أوراقى الثبوتية كجواز السفر وغيره أيضاً ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بالنسبة للناحية الشرعية فلا علاقة لصحة الحج والعمرة باسم الشخص ، وإذا لم يوجد في اسمك القديم محذور شرعي فيجوز لك البقاء عليه وإن استعملت اسماً عربياً صحيحاً شرعاً وحسن المعنى فهو خير وأطيب (يراجع السؤال رقم 1692) .

وأما بالنسبة للناحية الرسمية فإنه يكفيك عند الذهاب للسفارة للحصول على تأشيرة دخول للحج إصطحابك شهادة المركز الإسلامي التي تثبت اعتناقك للإسلام ولن تجدي بإذن الله عائقاً في سبيل المجيء لأداء الحج فعليك بالسعي لأداء الحج والعمرة في أقرب وقت ممكن مع محرم مسلم (يراجع السؤال رقم 22369) .

والله الموفق .